



٢- التهمة المعدلة و هي استعمال مصدقة كاذبة خلافاً لأحكام المادة (٣/٢٦٦) عقوبات لا تتفق مع وقائع هذه القضية حيث أن المصدقة الكاذبة تتألف من تصرف انفرادي يعكس ما هو وارد في وقائع هذه القضية.

٣- المميز ضده قد اعترف بالتهمة المسندة إليه وأن كافة أركان وعناصر جناية التزوير واستعمال مزور متوفر في هذه القضية.

لهذه الأسباب يطلب المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٠ قدم مساعد رئيس النيابة العامة مطالعة خطية طلب في نهايتها قبول التمييز شكلاً وورده موضوعاً ونقض القرار المميز.

## القرار

لدى التدقيق والمداولة نجد أن وقائع الدعوى تشير إلى أن النيابة العامة قد أحالت إلى المحكمة جبايات معان المتهم  
التاليين:-

- ١- التزوير واستعمال مزور بالاشتراك خلافاً لإحكام المواد (٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٥) من قانون العقوبات ودلالة المادتين (٤ و ٣) من قانون الجرائم الاقتصادية.
- ٢- السرقة خلافاً لأحكام المادة ٤٠٦/٣ من قانون العقوبات ودلالة المادتين (٤ و ٣) من قانون الجرائم الاقتصادية.

وتتلخص الوقائع كما جاء بإسناد النيابة انه وبتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣٠ تم تشكيل لجنة من قبل معالي وزير الداخلية للتحقيق في فقدان وخلل في طلبات المشتري المحلي المصروفة من وزارة الداخلية الى محافظة معان برئاسة المفتش فسي ووزارة الداخلية  
والشاهد وعضوية كل من الشاهد  
مفتشين

في وزارة الداخلية ، حيث تبين بان هناك اربعة وثلاثون طلب مشتري محلي مسلمة في عام (٢٠٠٤) الى محافظة معان فقد منها احدى عشر طلب مشتري وسرق منها ثلاثة دفاتر من قبل المتهم  
الشاهد الموظف في قسم اللوازم في محافظة معان وقام بعد ذلك بختم



lawpedia.jo



أي أن التزوير الجنائي إنما يقع على سند رسمي من الإسناد التي ينظمها أو يصدقها الموظفين العام المختص طبقاً للاوضاع القانونية المقررة التي يكون لها حجية في الاثبات وفقاً لما نصت عليه المادة السادسة من قانون البيئات رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٢ المعدل وكذلك فإن السند الرسمي هو السند الصادر بموجب القوانين والانظمة وليس الصادر بموجب التعليمات وعليه فإن السندات الصادرة بموجب التعليمات لا ترقى الى مستوى السند الرسمي والتعريف بها لا يعد تزويراً بالمعنى القانوني وبما ان طلبات المشتري المحلي موضوع هذه الدعوى صادرة بتعليمات شراء اللوازم عن غير طريق العطاءات رقم (١) لسنة ١٩٩٥ المنشور على الصفحة رقم (٣٨٠٧) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٠٨٧) بتاريخ ٣٠/١١/١٩٩٥ الصادرة بموجب نظام اللوازم وتعدلاته رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٣ المنشور على الصفحة (١٠٤٢) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٣٨٩٨) تاريخ ٢٩/٥/١٩٩٣ وحيث ان المتهم قام بتغيير الحقيقية اى جعل من واقعة كاذبة بصورة واقعة صحيحة عندما قام بتعبئة طلبات المشتري المحلي الصادرة بموجب التعليمات والتي أقدم على سرققتها ثم يقوم بتعبئة أسماء الحكام الإداريين والمحافظ وأسماء السواقين وأرقام مركباتهم على تلك الطلبات وختم الطلبات بختم المحافظة وهو لم يتم بتعبئة الوفد فعلياً في تلك المركبات وبيعه للطلبات على محطات الوقود مقابل مبلغ تقدي فان ذلك يشكل من جانبه جرم إعطاء واستعمال مصدقة كاذبة خلافا لاحكام المادة ٣/١/٢٦٦ من قانون العقوبات لذا تقرر المحكمة وعملا بأحكام المادة ٢٣٤ من قانون أصول المحاكمات الجزائية تعديل وصف للتهمة بجهة من تهمة التزوير واستعمال مزور خلافا لاحكام المواد ٢٦٠ و٢٦١ و٢٦٥ من قانون العقوبات إلى جنة إعطاء واستعمال مصدقة كاذبة خلافا لاحكام المادة ٣/١/٢٦٦ من قانون العقوبات .

أما بالنسبة لجرم السرقة خلافا لاحكام المادة ٤٠٦/٣ من قانون العقوبات فتجد المحكمة أن ما أقدم عليه المتهم من أفعال والمتمثلة بسرقة لافترى طلب المشتري المحلي الخاص بصرف المحروقات من مكتب الشاهد الموظف في قسم اللوازم في المحافظة وهو المكان الذي يعمل به بشكل مستمر كونه كان يعمل عامل نظافة هناك فان ذلك يشكل من جانبه كافة أركان وعناصر الجرم المسند إليه .

وعليه وتأسيساً على ما تقدم تقرر المحكمة ما يلي :-

- ١- إدانة المتهم بجرم إعطاء واستعمال مصدقة كاذبة خلافاً لاحكام المادة ٢/١/٣١٦ من قانون العقوبات والحكم عليه عملاً ببنات المادة بالحبس لمدة شهر واحدة والرسوم محسوبة له مدة التوقيف .

۱- در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...

در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...

۲- در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...


۳- در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...


در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...


۴- در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...

۵- در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...

۶- در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...  
در صورتی که در دادگاه تجدیدنظر...

  
Date: 12/12/2018


  
Date: 12/12/2018

  
Date: 12/12/2018

  
Date: 12/12/2018

  
Date: 12/12/2018

  
Date: 12/12/2018

  
Date: 12/12/2018

12/12/2018

Handwritten text

Handwritten text

Handwritten text

Handwritten text

Handwritten text

Handwritten text

Handwritten text